

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠١ «بالتفوضى»

باعتماد ميزانية الغرفة التجارية لمحافظة القاهرة

عن العام المالى ٢٠٠١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٠) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية
والقوانين المعدلة له :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى
رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى ما قررته مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القاهرة بجلسته المنعقدة
في ٢٠٠١/٦/١٣ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠١/١٢/١١ :

قرار :

مادة ١ - اعتماد ميزانية الغرفة التجارية لمحافظة القاهرة عن العام المالى ٢٠٠١ ،
وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٧١٠٠٠ جنيه (أربعة ملايين وسبعمائة
وعشرة ألف جنيه فقط لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٥١٥٥٣٢٢ جنيهًا
(خمسة ملايين ومائة وخمسة وخمسون ألفاً وثلاثمائة وأثنان وعشرون جنيهًا فقط لا غير)
يعجز قدره ٤٤٥٣٢٢ جنيهًا (أربعمائة وخمسة وأربعون ألفاً وثلاثمائة وأثنان وعشرون
جنيهًا فقط لا غير) ي يؤخذ من الاحتياطي العام للغرفة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠١/١٢/٢٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / على الحوام